

Distr.: General
13 February 2003



الدورة السابعة والخمسون

البند ٩٨ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/57/L.8 و Add.1)]

١٠٦/٥٧ - متابعة السنة الدولية للمتطوعين

إن الجمعية العامة،

وإذ تشير إلى قرارها ٢١٢/٤٠ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، الذي دعت فيه الحكومات إلى الاحتفال سنويا، في ٥ كانون الأول/ديسمبر، باليوم الدولي للمتطوعين من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٧/٥٢ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، الذي أعلنت فيه عام ٢٠٠١ سنة دولية للمتطوعين، وإلى قرارها ٥٧/٥٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ بشأن الاحتفال بالسنة الدولية للمتطوعين،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٣٨/٥٦ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، الذي يقدم توصيات بشأن الوسائل التي يمكن للحكومات ومنظومة الأمم المتحدة أن تقدم بواسطتها الدعم للعمل التطوعي، وإذ تعيد تأكيد ذلك القرار،

وإذ تسلّم بالمساهمة القيمة للعمل التطوعي في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك أشكاله التقليدية المتمثلة في الإعانة المتبادلة والاعتماد على الذات، وتقديم الخدمات بصورة رسمية وغير ذلك من أشكال المشاركة المدنية، مما يفيد المجتمع بأسره، فضلا عن المجتمعات المحلية وفرادى المتطوعين،

وإذ تسلّم أيضا بأن العمل التطوعي عنصر مهم في أي استراتيجية تستهدف مجالات من بينها الحد من الفقر، وتحقيق التنمية المستدامة، والصحة، واثقاء الكوارث وإدارتها، وتحقيق الاندماج الاجتماعي، وبخاصة التغلب على الاستبعاد الاجتماعي والتمييز،

وإذ تسلّم كذلك بأن العمل التطوعي سيساعد، ولا سيما على مستوى المجتمعات المحلية، في تحقيق الغايات والأهداف المبينة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(١)، وفي غير ذلك من المؤتمرات ومؤتمرات القمة والدورات الاستثنائية الرئيسية للأمم المتحدة واجتماعات المتابعة المتعلقة بها،

(١) انظر القرار ٢/٥٥.

وإذ تلاحظ مع التقدير الجهود المبذولة لزيادة الوعي بالعمل التطوعي من خلال التثقيف وتبادل المعلومات على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجهود الرامية إلى وضع شبكة فعالة للمتطوعين بطرق من بينها موقع السنة الدولية للمتطوعين على شبكة الإنترنت^(٢)، والمواقع الوطنية المرتبطة به،

واعتراها منها بالإسهام الحالي للمؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة في دعم العمل التطوعي، بما في ذلك العمل الذي يضطلع به متطوعو الأمم المتحدة في كافة أنحاء العالم،

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة التكامل والتنسيق في متابعة السنة الدولية للمتطوعين من قبل الجهات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة،

١ - ترحب بتقرير الأمين العام عن نتائج السنة الدولية للمتطوعين ٢٠٠١ ومتابعتها^(٣)؛

٢ - ترحب أيضا بنجاح أنشطة السنة الدولية للمتطوعين، ٢٠٠١، بدعم من مائة وثلاث وعشرين لجنة وطنية للسنة الدولية للمتطوعين، والعديد من اللجان الإقليمية والبلدية المخصصة للسنة الدولية للمتطوعين، والتي يدخل في عضويتها طائفة واسعة من الحكومات والمنظمات الدولية والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص، وتعترف بإسهام الدول ومنظمات ورابطة المجتمع المدني على المستويات الدولية، والإقليمية، والوطنية، والمحلية في ذلك النجاح، وتشجع على استمرار هذه الشبكة وتوسيع نطاقها، حسب الاقتضاء، بغية مواصلة إشراك جميع أصحاب المصلحة في إجراء البحوث المتصلة بالعمل التطوعي، ونشر المعلومات والخبرات، وتوفير الإعداد والتدريب للمتطوعين، ولا سيما الممتنون منهم إلى البلدان النامية، وإقامة شراكات جديدة على جميع الصعد؛

٣ - ترحب كذلك بما نتج عن السنة الدولية من وضع مختلف السياسات وسن قوانين رامية إلى نمو العمل التطوعي وتطويره، وتوصي بأن تواصل الحكومات الاعتراف بالدور القيم للمتطوعين وتزيد من دعمها للأنشطة التطوعية، بطرق من بينها وضع سياسات ملائمة وتشريعات تمكينية؛

٤ - تحيب بالحكومات ومنظومة الأمم المتحدة مواصلة تنفيذ التوصيات الواردة في مرفق قرارها ٣٨/٥٦، مع مراعاة الأهمية الاقتصادية للعمل التطوعي؛

٥ - تحيب بالحكومات أن تحتفل في ٥ كانون الأول/ديسمبر باليوم الدولي للعمل التطوعي من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وأن تدرج، في حملاتها الرامية إلى توعية الجمهور، أنشطة تنصب على متابعة إنجازات السنة الدولية للمتطوعين، وذلك بدعم فعلي من وسائل الإعلام والمجتمع المدني والقطاع الخاص؛

٦ - تعيد تأكيد ضرورة الاعتراف بجميع أشكال العمل التطوعي وتعزيزها، بوصف ذلك مسألة تمم وتفيد جميع شرائح المجتمع، بما فيها الأطفال، والشباب، والمسنون، والمعوقون، والأقليات، والمهاجرون، والفئات التي لا تزال مستبعدة لأسباب اجتماعية أو اقتصادية؛

٧ - تدعو جميع أصحاب المصلحة، وبخاصة الممتنون منهم إلى القطاع الخاص والمؤسسات الخاصة، إلى دعم العمل التطوعي بوصفه أداة استراتيجية لتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بطرق من بينها توسيع نطاق العمل التطوعي من قبل الشركات؛

(٢) www.iyv2001.org

(٣) A/57/352.

- ٨ - **توجب** بعمل متطوعي الأمم المتحدة، بوصفه جهة التنسيق للسنة الدولية للمتطوعين، فضلا عن دورهم في التحضير للسنة وتنفيذها، وتطلب إليهم مواصلة ما يبذلونه من جهود، مع غيرهم من أصحاب المصلحة، من أجل التوعية بالعمل التطوعي، وزيادة الموارد المرجعية والشبكية المتاحة وتقديم التعاون التقني للبلدان النامية، بناء على طلبها، في مجال العمل التطوعي؛
- ٩ - **تدعو** متطوعي الأمم المتحدة إلى إنشاء قاعدة بيانات عالمية على شبكة الإنترنت بشأن الموارد المتاحة من المتطوعين، استنادا إلى موقع السنة الدولية للمتطوعين على الشبكة^(١) وإلى المواقع الوطنية، بغية تعزيز قدرات الربط الشبكي ونشر المعلومات والمعارف وإدارة الموارد، وتشجيع الحكومات وجميع أصحاب المصلحة، وبخاصة القطاع الخاص، على الإسهام في هذه المبادرة طوعا؛
- ١٠ - **تدعو** المنظمات والهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة إلى إدراج العمل التطوعي بمختلف أشكاله في سياساتها وبرامجها وتقاريرها، وتشجع على إدراج المساهمات التطوعية في مؤتمرات الأمم المتحدة القادمة وغيرها من المؤتمرات الدولية ذات الصلة، مثل مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات، وعلى الاعتراف بتلك المساهمات؛
- ١١ - **تطلب** إلى الأمين العام إيراد تلك المساهمات التي يقدمها المتطوعون في تقاريره المتعلقة بتنفيذ إعلان الألفية^(٢) وغير ذلك من المؤتمرات ومؤتمرات القمة والدورات الاستثنائية الرئيسية للأمم المتحدة واجتماعات المتابعة المتعلقة بها؛
- ١٢ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام اتخاذ تدابير، وعلى الخصوص في نطاق ولايتي متطوعي الأمم المتحدة وإدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة والموارد المتاحة لهما حاليا، لكفالة التحقيق الكامل لإمكانيات اليوم الدولي للمتطوعين من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية في إطار متابعة السنة الدولية للمتطوعين؛
- ١٣ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار، في إطار البند المعنون "التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم، والشباب، والمسنين، والمعوقين والأسرة".

الجلسة العامة ٦١

٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢